

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

«حكم بناء المسجد في المقبرة»
من كتاب فتاوى الامام النووي المسمى المسائل
المشورة ثرنت بأكثه علاء الدين بن الطائر ..
ص ٤٦ دار الكتب العلمية ١٤٠٢ - ١٩٨٢ .
(لا يجوز [بناء المسجد في المقبرة] ويجب كعدمه ..
اتخاذ القبور مساجد هي عادة اليهود المعصوم
عليهم فقد روى ابو كهريرة رضي الله عنه انه سئل
صلى الله عليه وسلم قال : « قال الله اليهود اتخذوا قبور
انبيائهم مساجد » متفق عليه .
وقن ابنه عباس رضي الله عنهما قال : « لعنه رسول الله
صلى الله عليه وسلم زائرات القبور والمتخذة عليها
المساجد والسرج » رواه الخمسة الا انه ما جبه .
فتاوى الزائد على القبر لما يفعله بعض جهلة
المسلمين عظيم ، حرم الفقهاء والعلماء فضلا
عنه بناء المساجد .
ولهذا افتى [الامام النووي رحمه الله] بدم ما
بني في المقابر من المساجد .. اه .